

أحكام الصيام تعتمد إفتار يوم من رمضان

السؤال: لم أصم يوماً من رمضان وذلك كان بدون عذر، فماذا علي؟

الجواب: لقد أتى أمراً عظيماً، وكبيرة من كبائر الذنوب، وجاء في الحديث «من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض، لم يقضه صيام الدهر وإن صامه» [البخاري تعليقاً: باب إذا جامع في رمضان]، وهذا الحديث فيه كلام لبعض أهل العلم، لكنه يدل على تحريم الفطر من غير عذر، ولا شك أنه فرط في يوم من رمضان، ورمضان صيامه ركن من أركان الإسلام، فلا يجوز للمسلم أن يتساهل فيه أو يتراخى أو يفرط في شيء من ذلك.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية عشرة بعد المائة 1433/12/13 هـ